

مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن
مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن
مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن	مجلس الأمن مجلس الأمن مجلس الأمن

- (أ) شاركت نائبة المديرية التنفيذية لشبكة المرأة الأفغانية في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من كابول. مثلت أفغانستان مستشارها للأمن الوطني.
- (ب) الاتحاد الروسي، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وبولندا، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة
- (ج) أستراليا، وأفغانستان، وأوزبكستان، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيطاليا، وباكستان، وتركيا، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكندا، والهند، واليابان.
- (د) تكلم رئيس وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية
- (هـ) شاركت رئيسة قسم أفغانستان في الرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من كابول.
- (و) أستراليا، وأفغانستان، وأوزبكستان، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيطاليا، وباكستان، وتركيا، وكازاخستان، وكندا، ومصر، والهند، واليابان.
- (ز) تكلم ممثل إندونيسيا مرتين، أولهما بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار 1988 (2011) وثانيهما بصفته ممثلاً لبلده.
- (ح) شارك المدير التنفيذي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من فيينا. تكلم القائم بالأعمال بالنيابة لوفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية.
- (ط) الاتحاد الروسي، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وبولندا، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، والصين، وفرنسا، وكوت ديفوار (أيضا باسم جنوب أفريقيا، وغينيا الاستوائية)، والكويت، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

18 - الحالة في ميانمار

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس جلسة واحدة في إطار البند المعنون "الحالة في ميانمار". واتخذت الجلسة الوحيدة التي عقدت في عام 2019 شكل إحاطة⁽³⁴⁹⁾. ولم يتخذ المجلس أي قرارات في إطار هذا البند في عام 2019. ويرد في الجدول أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسة، بما فيها معلومات عن المشاركين والمتكلمين.

وفي 28 شباط/فبراير 2019⁽³⁵⁰⁾، استمع المجلس إلى إحاطة قدمتها المبعوثة الخاصة للأمن العام المعنية بميانمار بشأن

(349) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الأول-ألف.

(350) انظر S/PV.8477.

للروهنجيا، أمر بالغ الأهمية في تعزيز ظروف العودة الطوعية إلى الوطن وتوفير حل للأزمة.

وفي رسالة مؤرخة 22 آب/أغسطس 2019 موجهة إلى رئيس المجلس⁽³⁵⁵⁾، أعرب الممثل الدائم لميانمار عن قلقه إزاء الاجتماع بصيغة آريا المقرر عقده في اليوم التالي، بعنوان "جرائم الفظائع الجماعية في ميانمار: ما هو موقفنا إزاء المسؤولية عن ذلك؟" الذي تشارك في استضافته ألمانيا، وبيرو، والكويت⁽³⁵⁶⁾. وذكر الممثل الدائم، في رسالته، أن عنوان الجلسة والغرض منها مضللان إلى حد بعيد، وينقلان رسالة خاطئة مفادها أن "جرائم الفظائع الجماعية" قد ارتكبت فعلاً في ميانمار. وفيما يتعلق باختيار مقدمي الإحاطات، أضاف أن ذلك يشير إلى اختلال خطير في التوازن، لأن من بين أولئك الذين اختيروا أفراداً يُدعون إلى اعتماد "استنتاجات قائمة على أحكام مسبقة ونهائية"، وهي أن الفظائع المزعومة ارتكبتها قوات الأمن في ميانمار. وبناء على هذه الأسباب وغيرها، أوضح الممثل الدائم أن ميانمار لن تشارك في الجلسة، ولكنها ستواصل مشاركتها البناءة مع أعضاء المجلس من أجل حل المسألة المعقدة لولاية راخين.

وجرى النظر أيضاً في حالة الأطفال في ميانمار فيما يتعلق بالبند المعنون "الأطفال والنزاع المسلح"، عملاً بالاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح المنشأ بموجب قرار المجلس 1612 (2005)⁽³⁵⁷⁾.

(355) S/2019/676.

(356) لمزيد من المعلومات عن الاجتماعات بصيغة آريا في عام 2019، انظر الجزء الثاني، القسم الأول-جيم.

(357) انظر S/2019/719. لمزيد من المعلومات، انظر الجزء الأول، القسم 28.

قبيل زيادة مستوى وصول كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة من أجل دعم تهيئة الظروف لعودة اللاجئين ومعالجة هشاشة جميع الطوائف في ولاية راخين. ولاحظت أيضاً أهمية المساءلة في مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المصالحة الحقيقية.

وخلال المناقشة التي أعقبت الإحاطة، شدد معظم أعضاء المجلس⁽³⁵¹⁾ على أن العودة الطوعية والأمن والكرامة ينبغي أن تكون المبدأ التوجيهي في إعادة اللاجئين إلى وطنهم. وأضاف بعض الأعضاء⁽³⁵²⁾ أنه ينبغي السماح للروهنجيا الذين بقوا في راخين، بمن فيهم المشردون داخليا، بحرية التنقل والحصول على الخدمات الأساسية. وشجع أعضاء آخرون في المجلس⁽³⁵³⁾ حكومة ميانمار على التنفيذ الكامل لمذكرة التفاهم الموقعة في 6 حزيران/يونيه 2018 مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لمعالجة الأزمة الإنسانية وضمان وصول الأمم المتحدة وسائر الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني بأمان وبصورة كاملة ودون عوائق إلى ولاية راخين. وشدد العديد من أعضاء المجلس⁽³⁵⁴⁾ أيضاً على أن تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالجنسية والمساواة في الحقوق

(351) ألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وبولندا، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وفرنسا، وكوت ديفوار، وغينيا الاستوائية، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

(352) إندونيسيا، وبلجيكا، وبولندا، وبيرو، وجنوب أفريقيا، وفرنسا.

(353) بلجيكا، وبولندا، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وكوت ديفوار، والولايات المتحدة.

(354) الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وبولندا، والجمهورية الدومينيكية، فرنسا، والمملكة المتحدة.

الجلسات: الحالة في ميانمار

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37 وغيرها	الدعوات عملاً بالمادة 39 المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8477 28 شباط/فبراير 2019			بنغلاديش، وميانمار	المبعوث الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار المجلس، وجميع المدعويين ⁽¹⁾	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعويين ⁽¹⁾

(أ) ممثل بنغلاديش وزير خارجيتها.